

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ومن أريد بأذى في نفسه أو ماله أو حريمه دفعه بالأسهل فالأسهل فإن لم يندفع إلا بالقتل قتله ولا شئ عليه ويجب أن يدفع عن حريمه وحريم غيره وكذا في غير الفتنة عن نفسه ونفس غيره وماله لا مال نفسه ولا يلزمه حفظه من الضياع والهلاك ومن أريد بأذى في نفسه أو ماله أو حريمه دفعه بالأسهل فالأسهل فإن لم يندفع إلا بالقتل قتله ولا شئ عليه ويجب أن يدفع عن حريمه وحريم غيره وكذا في غير الفتنة عن نفسه ونفس غيره وماله لا مال نفسه ولا يلزمه حفظه من الضياع والهلاك